

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2422 - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة .

كتابتها من قضت تكن ولم كتابتها في تستعينها جاءت بريرة أن أخبرته ها B عائشة أن Y شيئا قالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن حبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاءك لي فعلت . فذكرت ذلك لبريرة لأهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول A فقال لها رسول A (ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق) . قال ثم قام رسول A فقال (ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب A من اشترط شرطا ليس في كتاب A فليس له وإن شرط مائة مرة شرط A أحق وأوثق) . [ر 444] .

[ش أخرجه مسلم في العتق باب إنما الولاء لمن أعتق رقم 1504 . (تحتسب عليك) تطلب الثواب عند A تعالى ولا يكون لها الولاء]